

ورقة السياسة: تحديد أفضل الممارسات لمعالجة تدهور الوضع السياسي

إعداد:

مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)

فبراير 2024

ملخص تنفيذي

رصدت المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة (GIJTR) مسارًا عالميًا مقلقًا يشوبه تصاعد وتيرة الاستبداد وتفاقم انتهاكات حقوق الإنسان. تبحث هذه الورقة في أربعة أنماط واضحة تلخص تدهور الوضع السياسي وهي: الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، والثورات المضادة، وعدم تنفيذ آليات العدالة الانتقالية. وتركز الورقة على المحددات المحلية لهذا التدهور، مع الخروج بتوصيات إستراتيجية مصممة خصيصًا للمجتمع المدني والكيانات الحكومية والمؤسسات الدولية بهدف التصدي لهذا الاتجاه المقلق وإيقافه.

تمثل دراسات الحالة في العراق وسريلانكا وسوريا نماذجًا للاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، والثورات المضادة، وعدم تنفيذ التوصيات الانتقالية. ففي العراق، يساهم الحكم الاستبدادي التاريخي والعنف وعدم وجود آليات العدالة الانتقالية الفعالة في تدهور الوضع السياسي المستمر. وتواجه سريلانكا تحديات في تنفيذ توصيات ما بعد الحرب الأهلية، مما يؤدي إلى انتكاس سياسي في ظل تدهور اقتصادي. كما تسلط حالة سوريا الضوء على الاستيلاء غير الدستوري على السلطة واندلاع العنف، مع استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الحرب الأهلية.

تهدف التوصيات العامة إلى تعزيز التسامح والتفاهم والمصالحة، لا سيّما في المناطق التي تتصاعد فيها التوترات العرقية والدينية التي لم تُحسم بعد. يجب على منظمات المجتمع المدني الاضطلاع بدور قيادي في تعزيز المبادرات للحد من هذه التوترات، ودمج المجتمعات المحرومة، وتنفيذ برامج لتعزيز القبول في مختلف القطاعات. ويشمل ذلك جهودًا محددة في سريلانكا لمعالجة الانقسامات الباقية من الحرب الأهلية، وعقد حوارات المصالحة في سوريا، والبرامج المصممة خصيصًا لمجتمع الشباب الكبير في العراق. يتم تشجيع منظمات المجتمع المدني الدولية على دعم النظراء المحليين، لضمان شراكة قائمة على تقدير وجهات النظر المحلية.

تؤكد هذه الورقة أيضًا على أهمية مواجهة العوامل المحلية التي تساهم في تدهور الوضع السياسي. من خلال الدفاع عن قيم الديمقراطية، ودعم المجتمع المدني، وتنفيذ تدابير العدالة الانتقالية الفعالة، يمكن للمجتمع الدولي أن يلعب دورًا حاسمًا في إيقاف الاتجاه العالمي لزيادة الاستبداد وانتهاكات حقوق الإنسان والحد منه.

ورقة السياسة: تدهور الوضع السياسي

جدول المحتويات

3.....	بيان الغرض
3.....	معلومات أساسية
4.....	التأطير النظري
5.....	دراسات الحالة
5.....	العراق
7	سيرلانكا
8	سوريا
11.....	توصيات عامة للمجتمع المدني
12.....	توصيات عامة للحكومات
13.....	توصيات عامة للهيئات الدولية
13.....	الملخص

ورقة السياسة: تدهور الوضع السياسي

بيان الغرض

رصدت المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة (GIJTR) مؤخرًا اتجاهًا عالميًا تراجعت فيه أوضاع حقوق الإنسان في العديد من البيئات التي تعمل فيها، مما يعني أن هناك زيادة أو تجدد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وأن الاستبداد في طريقه إلى العودة. جُمع شركاء اتحاد المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة العديد من مظاهر تدهور الوضع السياسي فيما يتعلق بهذا الاتجاه في أربعة أنماط رئيسية، أو يمكن تسميتها الأساليب التي يتم بها توطيد السلطة وابتعاد الدول عن الديمقراطية، وهي: الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، والثورات المضادة، وعدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية في البداية. يكشف بحث المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة أن الظروف التي تؤدي إلى ظهور كل من هذه الأنماط، وبالتالي العوامل الدافعة لتدهور الوضع السياسي، متشابهة جدًا، وتتطلب تدخلات متسقة وعاجلة لمنع ظهورها وتجنب تدهور الوضع السياسي. في حين أن العوامل الدولية والجيوسياسية لها أيضًا دور مؤثر في كيفية تفاقم هذه الظاهرة، وهي ملحوظة في مختلف الدول، فإن تركيز البحث في هذه الورقة ينصب بشكل أساسي على العوامل المحلية، بهدف تقديم توصيات للمجتمع المدني والحكومات والهيئات الدولية لمنع تدهور الوضع السياسي.

معلومات أساسية

في الوقت الحالي، يمثل الارتفاع العالمي في الاستبداد تحديًا متعدد الأوجه لمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. أدى الشك المتزايد تجاه العمليات السياسية الراسخة في مختلف البلدان إلى اتجاه مقلق من انتخاب القادة اليمينيين والمتطرفين الذين كثيرًا ما يعطون الأولوية للقيم القومية على حساب قيم الديمقراطية. ويرافق هذا التحول حملة مثيرة للقلق على حرية التعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، مع تشديد سيطرة الحكومات على وسائل الإعلام وقمع الأصوات المعارضة. وفي الوقت نفسه، هناك تضيق ملحوظ في الحيز المدني، مما يحد من أنشطة منظمات المجتمع المدني ويضيق السبل أمام المواطنين للمشاركة في الحوار المفتوح والمناقشة. ويثير هذا الحشد من العوامل مخاوف عميقة بشأن تآكل المعايير الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان الأساسية على نطاق عالمي.

أجرى شركاء اتحاد المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة بحثًا من أربعة أنماط محددة لتدهور الوضع السياسي لتحديد الظروف والعوامل الدافعة لكل نمط منها، وذلك من خلال إعداد خلاصة وافية وأربع دراسات حالة ومناقشة مائدة مستديرة بين ممثلي منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. تمت صياغة الخلاصة في أربعة فصول رئيسية، بواقع فصل لكل نمط. يهدف كل فصل إلى تقديم تعريف للنمط، وأشكال مظاهره الرئيسية مع أمثلة عملية، ومجموعة من التوصيات لمنع تجسيد العوامل الدافعة لهذا النمط من حيث صلته بتدهور الوضع السياسي. تحلل دراسات الحالة، حول العراق وسريلانكا وسوريا، بيانات محددة تجلت فيها عدة أنماط، إن لم تكن كلها، لتدهور الوضع السياسي.

اجتمع ممثلو منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية لمدة ثلاثة أيام لمناقشة مفهوم تدهور الوضع السياسي ومظاهره، وأجرى شركاء اتحاد المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة مقابلات فردية مع ممثلي منظمات المجتمع المدني لمناقشة وجهات نظرهم حول تدهور الوضع السياسي بمزيد من التفاصيل المتمحورة حول البيئة.

تقيّم ورقة السياسة هذه نتائج البحث حول العراق وسريلانكا وسوريا، والتي تجسد الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، وعدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية في البداية. من خلال هذا البحث، صاغ شركاء اتحاد المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة ورقة السياسة هذه لتحديد مجموعة من التوصيات القابلة للتنفيذ واقتراحها على المجتمع المدني والحكومات والمؤسسات الدولية.

التأثير النظري

تتخذ ورقة السياسة هذه موقفاً مفاده أن الديمقراطيات الليبرالية هي شكل الحكومة الأكثر قدرة على ضمان حقوق الإنسان داخل الدولة. وينسجم هذا الموقف مع موقف الأمم المتحدة، التي دأبت منذ إنشائها على تعزيز النموذج الديمقراطي للحكومة.¹ تمثل المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي صدقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1948، وثيقة تاريخية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتؤكد على الحق الشامل في المشاركة في الحكومة، وبالتالي تربط العقيدة الأساسية للنموذج الديمقراطي بفهم الحقوق الأساسية.² يربط مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة بشكل أكثر صراحة النموذج الديمقراطي بحقوق الإنسان، ويصفهما بأنهما «مترابطان ويعززان بعضهما البعض» ويؤكد أن «الديمقراطية، كشكل من أشكال الحكومة، هي معيار عالمي لحماية حقوق الإنسان».³

على وجه التحديد، تشمل الخصائص الرئيسية للحكومات الديمقراطية كلاً من الحقوق الإيجابية، وضمان الحريات الفردية، مثل الكلام والتجمع وتكوين الجمعيات والاقتراع العام والتعبير عن الرأي، من بين أمور أخرى، والحقوق السلبية التي تحمي الأفراد من الإجراءات التعسفية والقائمة على الأهواء التي تتخذها الدولة؛ وذلك من خلال الخصائص الهيكلية، مثل فصل السلطات والقضاء المستقل والصحافة المستقلة. توفر هذه الحقوق بيئة تساعد على ضمان التوزيع العادل للموارد وتعزيز المصالح لجميع الأفراد داخل دولة معينة وليس مجرد مجموعة صغيرة من النخبة.

توفر الديمقراطية آلية للناخبين ليكون لهم رأي في صنع القرار ومساءلة الممثلين المنتخبين.⁴ كما توفر الديمقراطية الإطار المعياري للتنفيذ الفعال لحقوق الإنسان. ومن هذا المنطلق، تمضي هذه الورقة في تحليل تدهور حقوق الإنسان في ثلاث دراسات حالة توقفت فيها المسيرة الديمقراطية، ومن ثم حماية الحقوق لجميع السكان، وانتكست نتيجة الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، والثورات المضادة، وعدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية في البداية، أو مزيج من هذه الأنماط.

تُظهر حالة العراق ثلاثة أنماط: الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، وعدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية في البداية والتي تم إنشاؤها في ظل سلطة الائتلاف المؤقتة (CPA) أثناء عملية اجتثاث حزب البعث، وغيرها من التوصيات التي قدمتها هيئات التحقيق التابعة للأمم المتحدة التي سترد مناقشتها أدناه.

معلومات أساسية

تعود جذور الارتداد السياسي الحالي في العراق إلى عقود من الحكم الاستبدادي في البلاد تحت حكم صدام حسين، الذي وصل إلى السلطة في أعقاب انقلاب عسكري. تميز نظام حسين، الذي استمر من عام 1979 إلى عام 2003، بعمليات الإعدام الجماعي والتعذيب واستخدام الأسلحة الكيميائية ونشر العنف القائم على النوع والعرق واستخدامه من أجل الحفاظ على السيطرة. 5 في عام 2003، غزت الولايات المتحدة وحلفاؤها العراق وأطاحوا بحكومة حسين، مما خلق فراغاً في السلطة ملأته الميليشيات الدينية المتطرفة المسلحة، مثل الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). 6 وفي وقت لاحق، أدت الإجراءات المتطرفة وردود فعل الحكومة إلى ترسيخ دورة العنف التي بدأت في ظل نظام حسين. 7 وفي خضم هذه التطورات المضطربة، كان السكان المدنيون في العراق هم الضحايا الأكثر تضرراً، حيث عانوا من انتهاكات حقوق الإنسان على أيدي كل من الميليشيات المتطرفة والدولة نفسها. 8

آليات العدالة الانتقالية الحالية

تواصل الهيئات المحلية والدولية على حد سواء السعي لتحقيق العدالة الانتقالية في عراق ما بعد عام 2003. وتأتي في مقدمة هذه الهيئات المحكمة العراقية العليا، وهي هيئة قضائية محلية أنشئت في أعقاب الغزو الذي قادته الولايات المتحدة. 9 المحكمة العليا العراقية تدعمها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي)، التي تقدم تقاريرها إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، 10 وفريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش (UNITAD)، الذي يقدم تقاريره إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. 11

على المستوى المحلي، تتمتع المحكمة العليا العراقية باختصاص النظر في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ارتكبتها مواطنون عراقيون و/أو مقيمون خلال فترة حكم حزب البعث للعراق. 12 وفي حين يمكن تعيين غير العراقيين كقضاة في المحكمة العليا العراقية، 13 لم يتم الكشف عن وجود مثل هؤلاء القضاة الأجانب حتى الآن. أصدرت المحكمة العليا العراقية أحكاماً بالإدانة على شخصيات، مثل صدام حسين وعلي حسن المجيد (سياسي عراقي، ابن عم صدام حسين ومعروف باستخدامه المتكرر للأسلحة الكيميائية المحظورة)، ولكن اتهمها المجتمع الدولي بعدم الحياد الحقيقي في الحكم. 14 تؤدي هذه الاتهامات إلى تآكل ثقة المدنيين في المحكمة، ومن ثم إعاقة فعالية الهيئة كآلية للعدالة الانتقالية. كما يشكل العنف المستمر وانعدام الأمن المدني في العراق عقبات إضافية أمام التنفيذ الفعال لهذه الآلية، حيث يتعرض الشهود للتهديد وفي بعض الحالات للأذى من قبل الجماعات السياسية أو

المسلحة، ويتم ردع الشهود المحتملين عن المشاركة في العملية القضائية بسبب مخاوف مبررة بشأن سلامتهم.15

وعلى النقيض من المحكمة العليا العراقية، تعمل آليات العدالة الانتقالية على المستوى الدولي في المقام الأول كوظيفة دعم ورقابة دون توفير سبل مباشرة للضحايا لطلب المساءلة أو الإنصاف. أسست بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، وهي أقدم الآليات الدولية، بموجب قرار صادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في عام 2003 لتقديم المشورة والدعم بشأن المصالحة والعملية الانتخابية والحوار بين الأقاليم وحماية حقوق الإنسان والإصلاحات ذات الصلة.16 على الرغم من أن بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق تعمل مع الحكومة العراقية ومنظمات المجتمع المدني العراقية، إلا أنها لا تدير برامج العدالة الانتقالية بمفردها، وتعمل بشكل أساسي كحلقة وصل بين الكيانات العراقية والمجتمع الدولي.17 وعلى شاكلة بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، يمثل فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش هيئة دعم لا تقدم إنصافاً مباشراً. هذا وقد تم تشكيل «فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش» بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في عام 2017 استجابةً لدعوة الحكومة العراقية للمساعدة ضد داعش.18 يحقق فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي ترتكبها داعش، ويعد التقارير، ويخزن الأدلة المحتملة لمساعدة الحكومة العراقية في الملاحقة القضائية لأعضاء داعش.19

الانتكاس السياسي

على الرغم من الإطاحة بالنظام البعثي منذ أكثر من 20 عامًا، إلا أن الأوضاع في العراق لا تزال كما كانت عليه في عام 2003.20 يجب إعادة بناء جزء كبير من البلاد فعلياً، وهو جهد تقدر الحكومة العراقية أنه سيتكلف أكثر من 88 مليار دولار، وهو مبلغ تسعى الحكومة العراقية للحصول عليه بشكل أساسي من المستثمرين الأجانب والجهات المانحة.21 يعيق التوتر الطائفي المستمر بين الأغلبية الشيعية والأقلية السنية العمل على استعادة البلاد على المستوى المادي والمجتمعي.22 كما تعمل الجمعيات العرقية والقبلية المتنافسة على تقويض التماسك الاجتماعي والعدالة الانتقالية والعملية الديمقراطية.23 في أعقاب الغزو الأمريكي، شكلت داعش تهديداً كبيراً للسكان المدنيين في العراق؛ والآن، ومع إضعاف قوة داعش، يواجه المدنيون العراقيون، وخاصة النشطاء المدنيون، العنف على أيدي الحكومة العراقية.24 وكذلك، ساهم ضعف البنية التحتية (خاصة الإسكان) والانقسامات25 الاجتماعية وارتفاع معدلات البطالة بين الشباب والعنف المستمر في تآكل جهود العدالة الانتقالية في العراق.

التوصيات

توصي مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG) باتباع نهج ذي شقين لمعالجة أعمال العدالة الانتقالية التي يمكن أن ينجزها المجتمع المدني والجهات الفاعلة الحكومية. بسبب انخفاض الثقة في الحكومة، من المرجح أن تكون منظمات المجتمع المدني في وضع أفضل للتحقيق في قضايا العدالة الانتقالية، وتقديم الدعم للضحايا والمجتمعات المتضررة، وكذلك تنفيذ حملات تقيفية، كل ذلك بطريقة أكثر شمولاً وتعكس القيم المحلية.26 وبالتالي، يجب على المنظمات الدولية تقديم دعم طويل الأجل للمنظمات غير الحكومية العراقية، وخاصة تمويل البرامج التي تدعم مجتمع الشباب العراقي الكبير.27 كما يجب على المنظمات الدولية أيضاً دعم برامج التعليم والتدريب في مجال العدالة الانتقالية لمعالجة الفجوات المعرفية بين المجتمعات العراقية المحلية ومجتمع العدالة الانتقالية الدولي.28 من جانب الحكومة، يجب على الدولة العراقية إجراء «تحقيقات

شاملة وغير متحيزة وشفافة، تُجرى بسرعة وبشكل مستقل، في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المبلغ عنها»²⁹ مع التركيز على توفير سبل الانتصاف للضحايا. ولتحقيق هذه الغاية، يجب على المجتمع الدولي تقديم الدعم النقدي و/أو الحوافز اللازمة لبرامج الرقابة التي تضمن عمل الحكومة العراقية وفقاً لقوانين حقوق الإنسان الدولية أثناء مشاركتها في جهود العدالة الانتقالية.³⁰ كما يمكن للمجتمع الدولي تقديم مساعدة مباشرة للحكومة العراقية إذا كانت ضرورية لأغراض التحقيق والإنصاف.³¹

سريلانكا

تُبرز حالة سريلانكا عدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية في البداية، والتي حفزتها أعمال العنف السابقة والتدهور الاقتصادي الشديد.

معلومات أساسية

عانت سريلانكا من حرب أهلية بين عامي 1983 و2009، اندلعت على أسس دينية وعرقية بين الأغلبية البوذية السنهالية والأقلية الهندوسية التاميلية. بحلول الوقت الذي انتهت فيه الحرب في مايو 2009 بهزيمة الجيش السريلانكي لنمور التاميل، قدرت الأمم المتحدة عدد القتلى بما يتراوح بين 80000 و100000 شخص - من بينهم ما يصل إلى 40000 مدني.³² كما اتسم النزاع بحالات الاختفاء القسري والتعذيب والاعتصاب والعنف الجنسي والجنساني والاحتجاز التعسفي والقتل العشوائي.³³ على الرغم من انتهاء الصراع رسمياً في عام 2009، لا تزال التوترات قائمة بين الأغلبية السنهالية والأقلية التاميلية بسبب عدم المساواة الاجتماعية والسياسية التي نشأت لأول مرة خلال الحكم الإمبراطوري البريطاني لسريلانكا.³⁴

تدابير العدالة الانتقالية الحالية

بعد نهاية الحرب، أنشأت الحكومة السريلانكية، التي كانت في ذلك الوقت برئاسة الرئيس السابق ماهيندا راجاباكسا، لجنة الدروس المستفادة والمصالحة، التي انتقدتها بعد ذلك المجتمع المدني والمجتمع الدولي الأوسع «لافتقارها إلى الحياد والاستقلالية والشفافية» والتنفيذ الفعلي لتوصياتها.³⁵ وتلت ذلك مبادرات أكثر قوة نحو العدالة الانتقالية في عام 2015 مع الحكومة الجديدة بقيادة مايثريبالا سيرييسينا. شكلت حكومة سيرييسينا فريقاً استشارياً يهدف إلى توجيه تنفيذ آليات العدالة الانتقالية. ومع ذلك، مثل سابقتها، فشلت حكومة سيرييسينا في تنفيذ العديد من توصيات الفريق الاستشاري.

حتى الآن، لا تزال آليات العدالة الانتقالية في سريلانكا قليلة ومجزأة. ولعل مكتب المفوقين هو أنجح هذه الآليات، على الرغم من أنه يعمل في المقام الأول على البحث عن المفوقين وإصدار شهادات الوفاة ولا يلاحق قضائياً حالات الاختفاء القسري والاختطاف.³⁶ ولم يضطلع مكتب التعويضات بمهامه المنوط بها بشكل كامل.³⁷ وفقاً لتقرير صادر عن مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فإن الهيئات الحكومية الأخرى التي تم إنشاؤها ظاهرياً لتصميم آليات العدالة الانتقالية وتنفيذها لم تُنتج بعد استراتيجية وطنية متماسكة.³⁸ وقد تم حل هذه

الوزارات في عام 2019 مع تولي غوتابايا راجاباكسا رئاسة البلاد.39

وقد حقق الضحايا الذين يسعون إلى الحصول على أحكام نالجًا محدودًا من خلال النظام القضائي في سريلانكا، وذلك على الرغم من إحباط هذه المحاولات إلى حد كبير بسبب «التأخير المفرط والتلاعب بالأدلة وضعف حماية الضحايا/الشهود والتدخل السياسي».40 وفي الحالات التي صدرت فيها الأحكام، على الرغم من هذه العوائق التي تحول دون الحصول عليها، أحبط العفو الرئاسي القرار النهائي الذي يصب في مصلحة الضحايا. بشكل عام، أدى إجماع الحكومة السريلانكية عن محاسبة الجناة41 إلى إضعاف قدرة النظام القضائي على تنفيذ العدالة الانتقالية.

الانتكاس السياسي

توقفت المكاسب المحدودة في العدالة الانتقالية، وفي بعض الحالات، انعكست بسبب الانهيار الاقتصادي.42 وردًا على الاحتجاجات الشعبية ضد إجراءات التقشف والفساد الحكومي وسوء الإدارة، لجأت الحكومة السريلانكية إلى العنف المفرط.43 ولا تزال انتهاكات حقوق الإنسان، مثل الاختطاف والتعذيب والعنف الجنسي، مستمرة بلا هوادة على أيدي الحكومة،44 وذلك على الرغم من صعوبة تحديد مدى استمرارها بسبب الرقابة التي تفرضها الحكومة على الصحافة من خلال قوانين مكافحة الإرهاب القمعية والعنف.45

التوصيات

يجب دعم النشاط المحلي والمشاركة المدنية دوليًا، لا سيّما في أشكال الحفاظ على التركيز على إجراءات الحكومة وممارسة الضغط عليها للوفاء بالتزامها باحترام حقوق الإنسان.46 وعلى الصعيد المحلي، هناك حاجة إلى قدر كبير من العمل في مجال المصالحة من أجل المعالجة الكاملة للتوترات والانقسامات التي لا تزال قائمة على الرغم من انتهاء الحرب الأهلية قبل 15 عامًا.47 هناك حاجة إلى التدريب والسياسات التي تعزز التسامح والقبول على أسس عرقية ودينية في جميع قطاعات المجتمع، العامة والخاصة على حد سواء - لا سيّما فيما يتعلق بوسائل الإعلام والمؤسسات الدينية والقيادة الدينية.48 وفي حين أنه من الناحية المثالية يجدر أن تأتي هذه المبادرات من الحكومة، يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تأخذ زمام المبادرة في الأوقات التي تكون الحكومة غير راغبة في المضي قدمًا.49

سوريا

تمثل حالة سوريا مثالاً على نمطي الاستيلاء غير الدستوري على السلطة واندلاع العنف.

معلومات أساسية

يمكن إرجاع السوابق المباشرة للأزمة الإنسانية الحالية في سوريا إلى عام 1970، عندما تزعم فيصل حافظ الأسد من حزب البعث السياسي في سوريا انقلابًا، وسجن صلاح جديد، زعيم سوريا آنذاك، وفرض السيطرة على البلاد.50 ومن أجل الحفاظ على سطوته، عيّن الأسد حلفاء من مجموعة الأقلية التي ينتمي إليها في المناصب

الحكومية الرئيسية؛ وفي وقت لاحق، أصبحت سوريا دولة استبدادية ذات حزب واحد، حكمت فيها الأقلية العرقية والدينية العلوية شعباً متنوعاً ولكن غالبية من المسلمين السنة. 51 في حين أن الانقلاب الأولي بحد ذاته كان غير ديموي، إلا أن نظام عائلة الأسد اتسم بالعنف الذي أقرته الدولة ضد المعارضة السياسية. 52 واحدة من أشهر المجازر التي أمر بها حافظ الأسد هي مذبحه حماة، التي وقعت في عام 1982 عندما حاصر الجيش مدينة حماة لما يقرب من 30 يوماً لقمع انتفاضة الإخوان المسلمين بعنف، وهو ما أسفر عن مقتل عشرات الآلاف من الأشخاص. استمر بشار الأسد، ابن حافظ الأسد، الذي خلف أباه، في ارتكاب نفس العنف والإرهاب للنظام ذاته. وصل بشار إلى السلطة في عام 2000 بعد أن استولى عليها استيلاء غير دستوري عبر إعادة كتابة الدستور بين عشية وضحاها من أجل السماح له بأن يصبح رئيساً. 53

في حين أظهر بشار في البداية بعض علامات الانفتاح على المعارضة والقيم الديمقراطية، لكن مع حلول الربيع العربي في سوريا في مارس 2011، أصبح جلياً أن نظام الأسد لم يصلح طبيعته الاستبدادية والقمعية. 54 منذ عام 2011، أدى القمع الممنهج للاحتجاجات السلمية إلى دخول سوريا في حرب أهلية وحشية أودت بحياة مئات الآلاف من الأشخاص أو أدت إلى احتجازهم تعسفاً. وارتكبت انتهاكات حقوق الإنسان إلى حد كبير من قبل النظام السوري والجماعات التابعة له، التي استهدفت عمداً المباني المدنية واختطفت بشكل ممنهج أي شخص يشتبه في أنه معارض واحتجزته. كما ارتكبت العديد من الجهات الفاعلة غير الحكومية المشاركة في الصراع، وهي الجماعات الإرهابية المسلحة، مثل داعش وجبهة النصرة، فظائع وجرائم أخرى من هذا القبيل، بما في ذلك الإبادة الجماعية. لسوء الحظ، استفاد كل من النظام والمعارضة من تدخل القوى الأجنبية، بما في ذلك إيران وروسيا وتركيا.

مبادرات العدالة الانتقالية الحالية

ونظراً لأن سوريا لا تزال تحت السطوة الاستبدادية، لا توجد استراتيجية متماسكة للعدالة الانتقالية في البلاد. وبدلاً من ذلك، تجري مبادرات متباينة للعدالة الانتقالية على المستوى الدولي وداخل المحاكم خارج سوريا. وعلى الصعيد الدولي، بينما تراقب أجهزة الأمم المتحدة القضايا الإنسانية على الأرض وتتقصي الحقائق وتلفت الانتباه إليها، إلا أنها تفتقر إلى القدرة على توفير سبل الانتصاف للضحايا أو محاسبة الجناة. وفي أروقة المحاكم الداخلية الأجنبية، يمكن للضحايا مساءلة الجناة الأفراد بشكل مباشر، ولكن لا يمكنهم تحميل الدولة السورية نفسها المسؤولية عن جرائم الحرب وانتهاكات حقوق الإنسان التي تمت بمباركة الدولة.

شكل مجلس حقوق الإنسان أول آلية دولية، وهي لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، في أغسطس 2011. 55 تؤدي هذه الآلية دوراً تحقيقياً، في المقام الأول لتوعية الجمهور بانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا. 56 وبعد خمس سنوات، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة آلية مماثلة، وهي الآلية الدولية المحايدة والمستقلة (IIM) للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ مارس/آذار 2011، للتحايل على التقاعس في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بسبب معارضة روسيا والصين لإحالة النزاع السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية (ICC) أو إنشاء محكمة جنائية دولية للتحقيق في سوريا. 57 وحيث أن الآلية الدولية المحايدة والمستقلة تشبه سابقتها التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان، فإنها تحافظ أيضاً على الأدلة والتحليلات ذات الصلة وتشاركها مع المحاكم التي يمكن أو سيتم فيها مقاضاة الجناة. 58 في أواخر عام 2023، حركت كندا وهولندا قضية ضد سوريا في محكمة العدل الدولية، اتهمتا فيها الحكومة السورية بالاستخدام الممنهج والمؤسسي للتعذيب ضد المواطنين السوريين. 59 لا تزال القضية مفتوحة في محكمة العدل الدولية، ولكن تجدر الإشارة إلى أنه في حين أن أوامر

محكمة العدل الدولية ملزمة قانوناً، إلا أنه من الصعب تنفيذها ضد الدول غير الممتثلة.60

يلتمس الضحايا أيضاً الانتصاف من خلال النظام القضائي، وإن كان ذلك ممكناً في المحاكم المحلية للبلدان التي تعترف بمبدأ الولاية القضائية العالمية. في عام 2021، حكمت المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز في ألمانيا بإدانة عضو سابق في أجهزة المخابرات السورية بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية، وحكمت عليه بالسجن لمدة أربع سنوات ونصف.61 والأهم من ذلك، حكمت المحكمة أيضاً بإدانة نظام الأسد بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، على الرغم من أن هذا الانتصار كان رمزياً في المقام الأول. وبعد ذلك بعامين، سمحت محكمة النقض الفرنسية برفع دعوى ضد اثنين من السوريين، من غير المواطنين الفرنسيين، واتهامهما بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. واعتباراً من أبريل 2023، بدأت حالات مماثلة في الولايات المتحدة وهولندا وألمانيا وفرنسا والنمسا والمجر والسويد، حيث تم رفع 50 قضية في كل من ألمانيا والسويد وحدهما.62

التوصيات

كما ذكرنا سابقاً، لا تزال سوريا تحت سيطرة نظام استبدادي وغارقة في حرب أهلية. ترتكب الجماعات المسلحة الحكومية وغير الحكومية انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد المدنيين، مما يؤدي إلى نزوح الآلاف واختفائهم وقتلهم.63 على الرغم من التوثيق المفصل للعنف الذي تمارسه الدولة، يستعيد نظام الأسد العلاقات الدبلوماسية مع حلفائه الرئيسيين، بما في ذلك الدول العربية المجاورة لسوريا وكذلك روسيا والصين.64 تعرقل روسيا والصين، على وجه الخصوص، أي جهد لمحاسبة الحكومة السورية على انتهاكاتها لحقوق الإنسان في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.65 كل هذه العوامل تجعل من الصعب والخطير الانخراط في تدابير العدالة الانتقالية، خاصة لمنظمات المجتمع المدني المحلية. يجب على المجتمع الدولي التركيز على دعم عمل منظمات المجتمع المدني من خلال إبراز وجهات نظرها وضمان قيادة صانعي السياسات السوريين لجهود العدالة الانتقالية.66 كما ينبغي للمجتمع الدولي أن يمول الجهود الرامية إلى إقامة حوار مصالحة لأرب صدع الانقسامات العرقية من أجل الحد من احتمال العنف.67 وبالمثل، يجب على المجتمع الدولي أن يتطلع إلى زيادة سبل الأمن لمنظمات المجتمع المدني العاملة على الأرض، وخاصة تلك التي تشارك في تقصي الحقائق والتوثيق والمناصرة.68 أخيراً، يجب على المجتمع الدولي ألا يصمت عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها نظام الأسد سعياً منه إلى تفكيك العلاقات السياسية والاقتصادية.69

توضح دراسات الحالة هذه أهمية تعزيز التسامح والتفاهم والمصالحة. يمكن أن تؤدي التوترات القائمة على أسس عرقية ودينية التي لم يتم حلها إلى إعاقة جهود العدالة الانتقالية بشكل خطير وينتج عنها عنف غير حكومي. وفي حين أنه من الناحية المثالية يجدر أن تأتي هذه المبادرات من الحكومة، يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تأخذ زمام المبادرة في الأوقات التي تكون الحكومة غير راغبة في المضي قدماً أو غير قادرة على ذلك. ولتحقيق هذه الغاية، قد تركز منظمات المجتمع المدني المحلية، بالقدر الذي تسمح به مواردها المحدودة، على البرامج والمبادرات التي من شأنها الحد من التوتر العرقي و/أو الديني ودمج المجتمعات المحرومة في الحياة الاجتماعية والسياسية العادية. وفي حالة سريلانكا، هناك حاجة إلى قدر كبير من العمل في مجال المصالحة من أجل المعالجة الكاملة للتوترات والانقسامات التي لا تزال قائمة على الرغم من انتهاء الحرب الأهلية قبل 15 عاماً.⁷⁰ هناك حاجة إلى التدريب والسياسات التي تعزز التسامح والقبول على أسس عرقية ودينية في جميع قطاعات المجتمع، العامة والخاصة على حد سواء - لا سيما فيما يتعلق بوسائل الإعلام والمؤسسات الدينية والقيادة الدينية.⁷¹ وقد تفكر منظمات المجتمع المدني في بذل جهود مماثلة، حيثما أمكن، لأن حوار المصالحة لرأب صدع الانقسامات العرقية ضروري للحد من تكرار العنف.⁷² في العراق، يجب تصميم مثل هذه البرامج وتكييفها لتناسب العدد الكبير من الشباب في البلاد.⁷³ وينبغي أن تدعم منظمات المجتمع المدني الدولية منظمات المجتمع المدني المحلية في هذا الجهد. فمن شأن الشراكة التآزرية أن تجمع بين المعرفة التجريبية لمنظمة محلية بالظروف الموجودة على أرض الواقع مع موارد منظمة دولية. وفي جميع الحالات، ينبغي للمنظمات الدولية أن تحرص على إبراز وجهات النظر المحلية، وتمكين الجهات الفاعلة المحلية من أخذ زمام المبادرة في صنع القرار.

ينبغي أن تواصل منظمات المجتمع المدني المحلية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها وحفظ سجلاتها وزيادة الوعي بها، كما هو الحال في دراسات الحالة الثلاث. ويمكن لمنظمات المجتمع المدني الدولية، بل يجدر بها، أن تقدم دعماً كبيراً للمنظمات المحلية التي تقود المهمة في هذه المجالات. وفي حالة سوريا على وجه الخصوص، يجب على المجتمع الدولي أن يتطلع إلى زيادة سبل الأمن لمنظمات المجتمع المدني المحلية، وخاصة تلك التي تشارك في تقصي الحقائق والتوثيق والمناصرة.⁷⁴ وبالمثل، في العراق، كثيراً ما تكون منظمات المجتمع المدني في وضع أفضل للتحقيق في قضايا العدالة الانتقالية، وتقديم الدعم للضحايا والمجتمعات المتضررة، وتنفيذ حملات تنقيفية بسبب انخفاض الثقة في الحكومة.⁷⁵ بالإضافة إلى دعم المنظمات المحلية في جهود التحقيق والتوثيق والتوعية، يمكن للمجتمع الدولي رفع مستوى الوعي بجهوده الخاصة. على سبيل المثال، بقدر ما يتم ضمان السلامة الجسدية، يجب على المنظمات الدولية ألا تسكت عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها إدارة الأسد سعياً منها إلى تفكيك العلاقات السياسية والاقتصادية،⁷⁶ ويمكنها تنظيم الاحتجاجات والحملات الإعلامية لضمان عدم نسيان انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها حكومة الأسد، وذلك من أجل المصلحة السياسية والاقتصادية. والأهم من ذلك، ونظراً للفعالية المحدودة المحتملة لوصمة العار كآلية لإنفاذ القانون الدولي لحقوق الإنسان ضد الجهات الفاعلة غير الممثلة بشكل متكرر،⁷⁷ ينبغي توجيه حملات التوعية نحو حشد المزيد من الدعم والموارد للضحايا وبرامج العدالة الانتقالية، فضلاً عن تثقيف المجتمع الأوسع حول انتهاكات حقوق الإنسان، لتعزيز وتطوير معايير حقوق الإنسان بين الجهات الفاعلة الممثلة كلياً وجزئياً.

يقع على عاتق الحكومات التزام بحماية حقوق الإنسان ودعمها - وهذا الالتزام لا يقتصر تطبيقه على مواطني الدولة فقط، ولكن على غير المواطنين أيضاً. وفي حين أن الحكومات المعنية داخل المجتمع الدولي لديها فرصة محدودة للتدخل عندما تنتهك الدول المجاورة حقوق الإنسان لأولئك المقيمين داخل أراضيها، يمكن للحكومات الانتقالية، بل يجب عليها التدخل إلى أقصى حد ممكن بموجب القانون الدولي. على سبيل المثال، ينبغي للحكومات المعنية رفع قضايا الإبادة الجماعية إلى محكمة العدل الدولية، مع الأخذ بالمعيار القانوني الأكثر صرامة للإبادة الجماعية مقارنة بالجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. كما يمكن للحكومات المعنية زيادة الوعي وممارسة الضغط من خلال أجهزة الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة - من خلال طرح القرارات التي تعزز معايير حقوق الإنسان ضد المخالفين والدفاع عنها - والحوار الدبلوماسي مع الأمانة العامة. وحيثما كان ذلك ممكناً، ينبغي للحكومات أيضاً أن تسعى إلى التحرك من خلال مجلس الأمن، لا سيما لإحالة الدول التي تنتهك حقوق الإنسان إلى المحكمة الجنائية الدولية، والتي بدورها يمكنها التحقيق في مجموعة أوسع من انتهاكات حقوق الإنسان ومقاضاة مرتكبيها بما يتجاوز الإبادة الجماعية، مثل الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. كما يجب على الحكومات المعنية أيضاً دعم القضايا المتعلقة بالعدالة الانتقالية التي تُرفع في محاكمها المحلية، والتي يلتمس الضحايا فيها الانتصاف من مرتكبي العنف الأفراد، من خلال توفير الموارد والتعليم للتعامل مع أنظمتها القضائية المحلية، إلى جانب تقديم المساعدة القانونية المجانية. وأخيراً، ينبغي للحكومات المعنية تمويل منظمات المجتمع المدني، لا سيما فيما يتعلق بتأمين السكن والانتقالات، والدعم اللوجستي والتقني، والتدريب الأمني والطبي من خلال زيادة التمويل والتوسع في برامج المنح.

فيما يتعلق بالحكومات المحلية، يعتمد نطاق التوصيات القابلة للتطبيق على مدى استعداد الحكومة للامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان. في حالة العراق، تتوافق توصيات المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة مع توصيات منظمات المجتمع المدني العراقية، التي تدعو الحكومة العراقية إلى إجراء «تحقيقات شاملة وغير متحيزة وشفافة، تُجرى بصورة سريعة وبشكل مستقل، في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المبلغ عنها»⁷⁸ مع التركيز على توفير سبل الانتصاف للضحايا. وعلى العكس من ذلك، وكما لوحظ سابقاً، في حالة سريلانكا، وبدرجة أكبر، في سوريا، من الصعب تقديم توصيات عندما تكون الحكومة هي المسؤول الرئيسي عن حقوق الإنسان ولديها تاريخ من التجاهل لمعايير حقوق الإنسان. لا تزال سوريا على وجه الخصوص تحت سيطرة إدارة استبدادية وغارقة في حرب أهلية. ترتكب الجماعات المسلحة الحكومية وغير الحكومية انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد المدنيين، مما يؤدي إلى نزوح الآلاف واختفائهم وقتلهم.⁷⁹ على الرغم من التوثيق المفصل للعنف الذي تباركه الدولة، تستعيد إدارة الأسد العلاقات الدبلوماسية مع حلفائه الرئيسيين، بما في ذلك الدول العربية المجاورة لسوريا وكذلك روسيا والصين.⁸⁰ تعرقل روسيا والصين، على وجه الخصوص، أي جهد لمحاسبة الحكومة السورية على انتهاكات حقوق الإنسان في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.⁸¹ كل هذه العوامل تحبط المساءلة الفعالة للجنة داخل الحكومة السورية. وفي حين ينبغي للحكومات المعنية ألا تتوقف عن جهودها لإشراك الحكومة السورية بحسن نية، فإنها قد تجد أن تركيز جهودها على دعم المجتمع المدني والهيئات الدولية أكثر إنتاجية.

قد يكون التدخل الدولي صعباً بالفعل، حيث يجب على الدول الموافقة على الاختصاص القضائي لمعظم آليات المساءلة. فعلى سبيل المثال، سوريا ليست طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبالتالي فهي غير مُلزَمة بأحكام تلك الاتفاقيات. وحتى عندما تكون الدول أطرافاً في اتفاقيات حقوق الإنسان، يكون من الصعب ضمان الامتثال. وهنا، يمكن للهيئات الدولية أن تلعب دوراً فريداً في تعزيز الامتثال. على سبيل المثال، سوريا في طور الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، والتي يمكن أن تشترط امتثال سوريا للقانون الدولي لحقوق الإنسان نظير هذا الانضمام.⁸² وعلى نفس المنوال، فإن العراق وسريلانكا وسوريا كلها أطراف في منظمة العمل الدولية (ILO). يمكن لمنظمة العمل الدولية تقديم الدعم وإصدار التقارير والمنشورات الأخرى التي ترفع الوعي بانتهاكات حقوق الإنسان في الدول الأعضاء، ويمكنها أيضاً إضافة بنود جدول أعمال تناقش مثل هذه الانتهاكات خلال الاجتماعات الرسمية لأنها تتعارض مع ظروف وحقوق العمل. وبهذه الطريقة، يمكن للهيئات الدولية استخدام سلطاتها كمنظمات قائمة على الموافقة وطوعية، ولكنها ذات نفوذ قوي كوسيلة ضغط للامتثال.

الملخص

تؤكد النتائج التي تقدمها المبادرة العالمية للعدالة و الحقيقة و المصالحة في ورقة السياسة هذه على الحاجة الملحة لمواجهة المسار العالمي المقلق الذي يتسم بتسارع وتيرة الاستبداد وتفاقم انتهاكات حقوق الإنسان. تكشف أنماط تدهور الوضع السياسي التي تم تحديدها، والتي تم توضيحها من خلال دراسات الحالة في العراق وسريلانكا وسوريا، عن نمط مقلق من الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع العنف، وعدم تنفيذ آليات العدالة الانتقالية. تؤكد التوصيات الواردة في هذه الورقة على الدور المحوري للمجتمع المدني والحكومات والهيئات الدولية في تعزيز التسامح والتفاهم والمصالحة لمواجهة هذا الاتجاه المثير للقلق. كما تم تسليط الضوء على أهمية معالجة العوامل المحلية التي تساهم في التراجع السياسي، والدعوة إلى الدفاع عن القيم الديمقراطية، ودعم المجتمع المدني، وتنفيذ تدابير العدالة الانتقالية الفعالة. وفي الوقت الذي يواجه فيه المجتمع الدولي منعطفاً حاسماً في حماية المعايير الديمقراطية وحقوق الإنسان على نطاق عالمي، لا يمكن المغالاة في الحاجة الملحة لتنفيذ هذه التوصيات. وأخيراً، قد يؤدي عدم التحرك بسرعة إلى زيادة تفاقم تآكل المبادئ الأساسية، مع التأكيد على ضرورة اتخاذ إجراءات جماعية وحاسمة لمنع الاستبداد والحد من وتيرة تصاعده.

الحواشي الختامية

- 1 Democracy," United Nations: Global Issues <https://www.un.org/en/global-issues/democracy#:~:text=Democracy%20provides%20an%20environment%20that,people%20are%20free%20from%20discrimination>
- 2 Thandiwe Matthews, A Companion to Democracy #1, To be Equal and Free: The Nexus Between Human Rights and Democracy 9 (A Publication of Heinrich Böll Foundation, December 2019)
- 3 "About Democracy and Human Rights" الأمم المتحدة: المفوضية السامية لحقوق الإنسان والديمقراطية، <https://www.ohchr.org/en/about-democracy-and-human-rights>
- 4 "About Democracy and Human Rights" الأمم المتحدة: المفوضية السامية لحقوق الإنسان والديمقراطية، <https://www.ohchr.org/en/about-democracy-and-human-rights>
- 5 Thandiwe Matthews, A Companion to Democracy #1, To be Equal and Free: The Nexus Between Human Rights and Democracy 4 5 5-Between Human Rights and Democracy 4 (منشور لمؤسسة هاينريش بول، ديسمبر 2019)
- 6 "Saddam Hussein's Human Rights Record" الأمم المتحدة: المفوضية السامية لحقوق الإنسان والديمقراطية، <https://nsarchive2.gwu.edu/NSAEBB/NSAEBB129/part17-saddam-hr.pdf>
- 7 "US-led war in Iraq and Saddam's Arab legacy" قناة الجزيرة، 22 مارس 2023، <https://www.aljazeera.com/news/2023/hldthe-us-led-invasion-of-22/3/com/news/2023-iraq-and-saddams-arab-legacy>
- 8 "PILPG): سوريا والعراق. المصدر السابق مباشرة.
- 9 دراسات الحالة القطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 10 "PILPG): سوريا والعراق. المصدر السابق مباشرة.
- 11 "PILPG): سوريا والعراق. المصدر السابق مباشرة. انظر أيضاً مكتب حقوق الإنسان التابع للمفوض السامي لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، مكتب حقوق الإنسان، تقرير عن حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق: 11 سبتمبر - 10 ديسمبر 2014، http://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI_OHCHR_Sep-Dec_2014.pdf



GIJTR

Global Initiative for Justice
Truth & Reconciliation

- 10 "United Nations Assistance Mission for Iraq", الأمم المتحدة في العراق، <https://iraq.un.org/en/132447-united-nations-assistance-mission-iraq-unami>.
- 11 "Our Mandate"، فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش، <https://www.united.un.org/content/our-mandate>.
- 12 "The Iraqi Tribunal: The Post-Sadam Cases"، معهد تشاتام هاوس، ص 2، <https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/public/Research/International%20Law/ii041208.pdf>؛ دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 13 «الوقائع العراقية، الجريدة الرسمية لجمهورية العراق، قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا، 18 أكتوبر 2005، https://menarights.org/sites/default/IRQ_Supreme%20Criminal%2011-files/2016_Court%20Act_2005_EN.pdf.
- 14 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): العراق.
- 15 المصدر السابق مباشرة.
- 16 "United Nations Assistance Mission for Iraq"، الأمم المتحدة في العراق، <https://iraq.un.org/en/132447-united-nations-assistance-mission-iraq-unami>.
- 17 المصدر السابق مباشرة.
- 18 "Our Mandate"، فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش، <https://www.united.un.org/content/our-mandate>.
- 19 المصدر السابق مباشرة.
- 20 دراسات الحالة الفُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق، نقلاً عن مقابلة مع آزاد قحاح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق حقوق الإنسان (HRDI).
- 21 "Instability in Iraq"، موقع متتبع النزاعات العالمية (CFR.org)، <https://www.cfr.org/global-conflict-tracker/conflict/political-instability-iraq>.
- 22 دراسات الحالة الفُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 23 المصدر السابق مباشرة.
- 24 المصدر السابق مباشرة.
- 25 رويترز.
- 26 دراسات الحالة الفُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 27 دراسات الحالة الفُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 28 المصدر السابق مباشرة.
- 29 المصدر السابق مباشرة.
- 30 المصدر السابق مباشرة.
- 31 المصدر السابق مباشرة.
- 32 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 33 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا. انظر أيضاً ورقة الحقائق رقم 7: تقرير تحقيق المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن سيرلانكا، 2015، وتقرير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بالمساءلة في سيرلانكا (مارس 2011)، ص2.
- 34 نيتياني أناندراغان، «The Sri Lankan Civil War and Its History, Revisited in 2020»، مجلة هارفارد الدولية، 31 أغسطس 2020، <https://hir.harvard.edu/sri-lankan-civil-war>.
- 35 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 36 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 37 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا. انظر أيضاً تقرير مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن سيرلانكا (فبراير 2017) 20/A/HRC/32.
- 38 المصدر السابق مباشرة.
- 39 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG).
- 40 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 41 المصدر السابق مباشرة.
- 42 إيشيا بيريرا، «Sri Lanka: Why is the country in an economic crisis»، 29 مارس 2023، <https://www.bbc.com/news/world-61028138>. "What lies behind Sri Lanka's collapse"? مراجعة أعمال كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، <https://blogs.lse.ac.uk/what-lies-behind-sri-lanka-collapse/19/07/businessreview/2022-lankas-collapse>؛ دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG).
- 43 "Sri Lanka: Heightened Crackdown on Dissent"، منظمة هيومن رايتس ووتش، <https://www.hrw.org/sri-lanka-heightened-crackdown-02/08/news/2022-dissent>.
- 44 Long Read: Why has Sri Lanka's transitional justice process failed to deliver؟ <https://blogs.lse.ac.uk/long-read-why-has-sri-lanka-transitional-justice-process-failed-to-deliver/>، 06/02/southasia/2019-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver، <https://rsf.org/en/country/sri-lanka>.
- 45 "Sri Lanka"، مرسلون بلا حدود، <https://rsf.org/en/country/sri-lanka>.
- 46 دراسة حالة فُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سيرلانكا.
- 47 المصدر السابق مباشرة.
- 48 المصدر السابق مباشرة.
- 49 المصدر السابق مباشرة.
- 50 دراسات الحالة الفُطرية لمجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 51 المصدر السابق مباشرة. نقلاً عن محمود أ. فاكش، The Alawi Community of Syria: A New Dominant Political Force، 20، 148، 45-140، 34-133.
- 52 المصدر السابق مباشرة.
- 53 المصدر السابق مباشرة.
- 54 دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق نقلاً عن زاكاري لوب، الحرب الأهلية السورية: الانحدار إلى الرب، مجلس العلاقات الخارجية (14 فبراير 2023)، <https://www.cfr.org/article/syrias-civil-war>.
- 55 «لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية»، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/independent-international-commission>؛ دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 56 «لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية»، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/independent-international-commission>.
- 57 دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق نقلاً عن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة. وثيقة رقم 248/A/RES/71 (21 ديسمبر 2016).
- 58 «التفويض»، الآلية الدولية المحايدة المستقلة (IIIM)، <https://www.iiim.org/who-we-are/mandate>.
- 59 دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق؛ "Canada and the Netherlands take Syria to top UN court. They accuse Damascus of widespread torture"، وكالة أنباء أسوشيتد برس، <https://apnews.com/article/syria-torture-court-canada-netherlands-6e374b379b0ac6651cb0990e17bcd49>.
- 60 المصدر السابق مباشرة.
- 61 دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 62 المصدر السابق مباشرة.
- 63 المصدر السابق مباشرة. نقلاً عن لوب.
- 64 المصدر السابق مباشرة. نقلاً عن كالي روبنسون، تعمل سوريا على تطبيع العلاقات مع الدول العربية. من سبستيف؟ (11 مايو 2023)، <https://www.cfr.org/in-brief/syria-normalizing-relations-arab-countries-who-will-benefit>.
- 65 دراسات حالة مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG): سوريا والعراق.
- 66 المصدر السابق مباشرة.
- 67 المصدر السابق مباشرة.
- 68 المصدر السابق مباشرة.
- 69 المصدر السابق مباشرة.
- 70 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سيرلانكا (غير منشورة).
- 71 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سيرلانكا (غير منشورة).
- 72 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 73 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 74 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 75 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 76 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 77 فؤاد زاربييف، تأثير داعش International Law in an Age of Post Shame، الجمعية الأوروبية للقانون الدولي، <https://esil-sedi.eu/esil-reflection-international-law-in-an-age-of-post-shame>.
- 78 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 79 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 80 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشور) نقلاً عن كالي روبنسون، تعمل سوريا على تطبيع العلاقات مع الدول العربية. من سبستيف؟ (11 مايو 2023)، <https://www.cfr.org/in-brief/syria-normalizing-relations-arab-countries-who-will-benefit>.
- 81 مجموعة القانون الدولي العام والسياسات العامة (PILPG)، دراسات الحالة الفُطرية: سوريا والعراق (غير منشورة).
- 82 منظمة التجارة العالمية، Accession: Syrian Arab Republic، متاح على https://www.wto.org/english/thewto_e/acc_e/a1_syrian_arab_republic_e.htm.